

## وزارة العدل قرار وزير العدل رقم ٤٥١٥ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٢٤٤ لسنة ٢٠١٣ بضم ودمج مأمورية الشهر العقاري أبو حماد مع فرع توثيق أبو حماد تحت مسمى «مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بأبو حماد» تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالزقازيق - مركز شرطة أبو حماد؛  
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢؛

قرر:

### (المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد الأسدية) - مركز شرطة أبو حماد يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالزقازيق - ويكون مقره مكتب بريد الأسدية الكائن بشارع قرية الأسدية - محافظة الشرقية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية شهر وتوثيق أبو حماد .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥  
صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار / عمر مروان